

## التعليق على نظم صفوة الزبد - 28 - باب الغنيمة

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان - [00:00:00](#)

الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول العلامة احمد الفشني رحمه الله تعالى في مواهب الصمد باب الجزية الجزية بارك الله فيكم. مما دل على مشروعيتها القرآن الكريم. الله سبحانه وتعالى في سورة التوبة ذكرها - [00:00:30](#)

فقال عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. ولذلك هي مما علم من الدين بالضرورة - [00:01:08](#)

انكارها او انكار مشروعيتها او الادعاء بانه لا توجد جزية في الاسلام هذا يتضمن تكديبا بهذه الاية الكريمة. فثبوتها لا شك فيهم وفرضت الجزية لمصالح منها اعانة المسلمين بالمال الذي يحصلون عليهم الكفار - [00:01:31](#)

فهم يستعينون به اي المسلمون. ومنها ان فيها اهانة للكفار لكونهم يدفعونها وينقادون لاحكام المسلمين واضح وايضا فيها مصلحة حقن الدماء. فيها مصلحة عقن الدماء. لان الله عز وجل في الاية الكريمة قال قاتلوا - [00:02:02](#)

في بدايتها الى متى قال حتى يعطوا الجزية ولذلك اذا اعطوا الجزية حقنت الدماء اذا فيها مصالح في مشروعيتها والاصل ان فرض الجزية باق الى ان ينزل المسيح عليه الصلاة والسلام في اخر الزمان فحين اذ يضع الجزية ولا يقبل الا - [00:02:32](#)

واضح فقال هنا باب الجزية الجزية تطلق على العقد وعلى المال. اه. اي ان الجزية في الشرع تطلق على العقد وتطلق على المال. العقد هو الذي يتضمن الاجابة والقبول. بين العاقد - [00:03:00](#)

وهو الامام من المسلمين او من ينبيه الامام بذلك الامر. وبين من تفرض عليهم الجزية وهم المعقود لهم. تمام؟ هذا معنى اطلاقه على العقد. فتقول هذا عقد الجزية او هذه الجزية اي عقد الجزية - [00:03:23](#)

وتطلق الجزية على المال الذي يحصل. نفس المال يسمى جزية. فتقول مثلا هذه جزية اي هذا المال ما له جزية هذا اطلاقها في الشرع اي على معنيين. ولذلك نقول الجزية هو المال الذي يلتزم - [00:03:43](#)

الكافر بعقد مخصوص. اذا اردنا ان نعرف الجزية شرعا فنقول الجزية المال الذي يلتزمه كافر بعقد مخصوص. قال الجزية تطلق على العقد وعلى المال الملتزم به وهي مأخوذة من المجازاة لكفنا عنهم - [00:04:03](#)

مقودة من المجازاة. لماذا؟ لانها جزت عن القتل. بمعنى كفت عن القتل. فقلوه انجازات اي بمعنى الكف لانها جزت عن القتل اي كفت. هذا المعنى الاول في اللغة. الجزية مأخوذة من المجازات بمعنى الكفة - [00:04:28](#)

الثاني في اللغة وقيل من الجزاء بمعنى القضاء. ومنه سمي يوم القيامة يوم الجزاء. لان الله عز وجل يقضي فيه بين الخلائق. فالجزاء بمعنى القضاء. قال الله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا - [00:04:48](#)

اي لا تقضي. قال والاصل فيها اي في مشروعيتها قبل الاجماع. قوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون الاية التي ذكرناها في بداية الدرس هذا من القرآن الكريم. قال وقد اخذها النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:05:08](#)

من مجوس هجر. هجر بلدة في شرق الجزيرة العربية. وقال سنوا بهم سنة الكتاب كما رواه البخاري ومن اهل نجران ونجران بلدة حدودية بين اليمن والسعودية الان تمام جنوب السعودية وشمال اليمن. تمام؟ قال كما رواه ابو داود والمعنى في ذلك ان في اخذها

معنى في ذلك كلمة المعنى هنا بمعنى الحكمة. الحكمة في مشروعيتها. ها المعنى في ذلك اي الحكمة في مشروعية الجزية. لماذا شرع الله عز وجل جزية. تمام؟ قال والمعنى في ذلك اي في مشروعية الجزية. واحد ان في اخذها - 00:05:58

لنا. هذا الامر الاول في اخذ الجزية معونة لنا. هذا الامر الاول. الثاني واهانة لهم ان في اخذها معونة لنا. الثاني واهانة لهم. الثالث وربما يحملهم ذلك على الاسلام وربما يحملهم ذلك على الاسلام. يعني انهم عندما يرون انهم سيدفعون في كل - 00:06:18

لسان المال مسلم احسن. واضح ولا لا؟ قد يحملهم ذلك على ايش؟ على الاسلام. واضح؟ ايوه. قال وفسر اعطاء الجزية في الآية بالتزامها. الآية الكريمة تقول انتبه معي. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم - 00:06:48

الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين ايش؟ اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية. ما معنى يعطوا الجزية؟ المراد باعطاء الجزية التزام الجزية. المراد باعطاء الجزية التزام الجزية. لان العقد يحصل الان والاعطاء بعد سنة - 00:07:08

فالمراد يعطوا الجزية ان يلتزموها بالعقد. حتى يعطوا الجزية عن يد وهم ما المراد بالصغار؟ قال الصغار المراد به انهم يلتزمون احكامنا فيما فيما لا يعتقدون حله في دينهم. واضح فيما لا يعتقدون حله في دينهم. فمثلا الزنا هم يعتقدون تحريمه في دينهم.

السرقه - 00:07:28

هم يعتقدون تحريمه في دينهم. اذا لو حصل منهم زنا او سرقة يقام عليهم الحد. بخلاف شرب الخمر فهم يعتقدون حله في دينهم فلا يقام عليهم حد شرب المسكر. كما مر معنا في كتاب الحدود. قال واركانها خمسة. اركان ماذا - 00:07:58

اركان عقد الجزية. خمسة. تمام؟ فهنا واركانها يعودوا الى الجزية التي هي بمعنى العقد وليست للجزية التي عن المال تمام لانني قلت لك في بداية الدرس الجزية قد تطلق على العقد وقد تطلق على المال. فالمراد بالاركان هنا اركان عقد الجزية - 00:08:18

قال خمسة صيغة وبعدين بيعطيك مثال للصيغة. صيغة ومال وعاهد وشرط العاهد ان يكون هو الامام. فالامام يعقد بنفسه او من ينيبه الامام بهذا الامر قالوا معقود له وهم اهل الذمة وسيأتي بعد ذلك بيان شروطهم. قال ومكان قابل - 00:08:38

للتقليد فيه اي مكان يقبل شرعا. مكان يقبل شرعا ان يقر فيه اهل الذمة من الكفار ان في اماكن منعنا شرعا ان نمكن الكفار من

الدخول اليها. وهي الحجاز مكة والمدينة وما جاورها - 00:09:08

ده والطائف وخيبر. فلا يمكنون من دخولها. واضح ولا لا؟ فقال هنا ومكان قابل وهو غير بلاد الحجاز مكة والمدينة وما جاورها. قال وصيغتها اي وصيغة الجزية التي هي بمعنى العقد كأن يقول الامام اقررتكم بدار الاسلام او يقول الامام اذنت لكم - 00:09:28

في الاقامة بها صيغتان. الصيغة الاولى ايش؟ اقررتكم بدار الاسلام على ان تلزموا كذا جزية وتنقاد لحكمنا. هذي الصيغة الاولى كاملة. الصيغة الثانية كاملة او اذنت لكم في اقامتكم بها اي بدار الاسلام - 00:09:58

على ان تلزموا كذا جزية وتنقادوا لحكمنا. فقلوه على ان تلزموا كذا جزية وتنقادوا لحكمنا قوله هذا عودوا الى الجملتين واضح؟ يعود الى الجملتين. قال وتنقاد لحكمنا اي الذي تعتقدون تحريمه كزنا - 00:10:18

وسرقة دون غيره كشراب مسكر لانهم لا يعتقدون تحريمه. تمام؟ ونكاح مجوسي محارم. فالمجوس يعتقدون جواز نكاح المحارم واضح ولا لا؟ فهذا فهذا لا يلتزمون فيه حكمنا. تمام؟ لا نلزمهم بحكمنا. تمام؟ ثم بدأ رحمه الله تعالى في النظم بسرد - 00:10:40

كم؟ فقال رحمه الله تعالى وانما تؤخذ من حر ذكر مكلف له كتاب اشتهر. وانما تؤخذ وانما اداة حصر تؤخذ اي الجزية التي هي هنا بمعنى المال. تمام وانما تؤخذ اي الجزية التي هي بمعنى المعنى. ممن تؤخذ - 00:11:10

قال من حر هذا الشرط الاول ذكر هذا الشرط الثاني مكلف الثالث والرابع ان يكون بالغاً عاقلاً. الخامس ان يكون له كتاب. اذا كان شروط خمس شروط. هذه الشروط الخمسة بارك الله فيكم تتعلق بماذا من الاركان - 00:11:39

هل تتعلق بالصيغة او بالمال او بالعاهد او بالمعقود له او بالمكان؟ بالمعقود له. اذا هذه شروط المعقود له ولاحظ معي اتى بها بصيغة الحصر. قال وانما مفهومه ان من اختل فيه تمام؟ احد هذه - 00:11:59

بشروط فان له حكماً اخر تمام وهو انها لا تؤخذ منه الجزية فلا تؤخذ الجزية من رقيق ولا تؤخذ الجزية من امرأة ولا تؤخذ الجزية من

صبي ولا تؤخذ الجزية من مجنون ولا تؤخذ الجزية - 00:12:19

ممن ليس له كتاب ولا شبهة كتاب. تمام؟ قال وانما تؤخذ اي الجزية. من حر لا من رقيق فلا تؤخذ من الرقيق. لا تؤخذ لا من ذات

الرقيق ولا تؤخذ من سيد الرقيق عن الرقيق. فهتم؟ لا - 00:12:36

لا من ذات الرقيق ولا تؤخذ من سيد الرقيق عن الرقيق. يعني لو كان شخص من اهل الذمة عنده عشرة ارقاء فلا نفرض عليه ان يؤدي

الزكاة عن ارقائه العشرة. تمام؟ قال وانما تؤخذ اي - 00:12:56

جزيته من حر لا من رقيب. لماذا؟ لماذا لا تؤخذ من الرقيق؟ قال لان الاخذ لحقن الدم وهو محقون الدم انتبه معي. مر معنا في الاسر

ان اناس اذا اسرهم المسلمون بمجرد الاسر يصبحون - 00:13:16

هنا رقة او يستمر الرق فيهم بمعنى انهم لا يقتلون. من هؤلاء؟ النساء صبيان المجانين صح ولا لا؟ والارقاء يستمر رقبهم. هؤلاء لا

يقتلون. لا يقتلون. اخذ الجزية من اجل حقن الدم. هؤلاء - 00:13:36

ماؤهم محقون اصلا وبالتالي لا نأخذ الجزية منهم. ولا نأخذ الجزية عنهم. فهتمني ولا لا؟ اه. فقال لان الاخذ اي لان الاخذ للجزية بحقن

الدم وهو محقون الدم وهو الضمير في قوله وهو يعود على من؟ على الرقيق. نعم - 00:13:56

بسم الله قال ذكر لا من انثى وانثى. دي الاية اي لا تؤخذ الجزية لا من امرأة ولا من خنثى مكلف لا من صبي ومجنون. فلا تؤخذ

الجزية من من الصبيان ولا من المجانين - 00:14:16

له كتاب اشتهر اي ان له كتاب اي ان له كتابا لم يعلم تمسك جده. المقصود بجدي هنا احد اصوله ان له كتابا لم يعلم تمسك جده به

بعد نسخه. بعد نسخه بمعنى - 00:14:36

اننا لو علمنا ان اجداده تمسكوا بهذه الشريعة بعد ان نسخت تمام فهؤلاء لا تؤخذ منهم الجزية. بمعنى اخر شريعة موسى متى

نسخت؟ عليه الصلاة والسلام. شريعة سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام نسخت ببعثة عيسى. تمام؟ فاذا علمنا ان اجداد هذا الشخص

- 00:14:56

دخلوا في شريعة موسى قبل ان تنسخ يعني قبل ان يبعث عيسى فهذا يعتبر ايش؟ من اهل الكتاب. لكن لو علمنا ان اجداد هؤلاء

دخلوا في شريعة موسى بعد ان نسخت شريعة موسى. اي بعد ان بعث عيسى عليه الصلاة والسلام. فهتم ولا لا - 00:15:26

هذا لا تؤخذ منه الجزية. ليس من اهل الجزية هذا. فهتم؟ جيد؟ طيب. انظر ماذا قال؟ اي ان له كتابا لم يعلم تمسك جده به بعد

نسخه كما يأتي. كتتمسك بصحف ابراهيم - 00:15:46

ذكرها القرآن الكريم في سورة الاعلى. عليه وعلى نبينا والانبياء افضل الصلاة والسلام. قال او يوصي دون من تهود اباؤه من بعد بعثة

الهدى. مم. الذين دخلوا في اليهودية بعد نسخ اليهودية واضح هؤلاء ليسوا من اهل الجزية. فهتم؟ اذا يكون عندك الان -

00:16:06

انتبه معي. عندك هؤلاء الذين هم يهود او الذين هم نصارى لهم ثلاثة احوال. الحالة الاولى انهم دخلوا في اليهودية او في

النصرانية قبل النسخ. تؤخذ منهم ولا ما تؤخذ؟ تؤخذ منهم الجزية - 00:16:36

ها تؤخذ الحالة الثانية انهم دخلوا في اليهودية او النصرانية بعد النسخ تؤخذ منهم الجزية او لا تؤخذ لا تؤخذ جيد. الحالة الثالثة

شككنا هل دخلوا؟ هل دخل اجدادهم؟ قبل النسخ او بعد النسخ؟ تؤخذ او لا تؤخذ - 00:16:56

من البيت شوف من البيت ايش قال من من كلام الشارع قال له كتاب اشتهر ان له كتاب لم يعلم تمسك جده به بعد نسخه. لم يعلم.

مفهومه انه في حالة الشك تؤخذ. لانه قال لم يعلم. مفهومه ان في حالة واحدة فقط لا نأخذ. متى؟ اذا علمنا - 00:17:16

دخلوا في اليهودية او النصرانية بعد النسخ هنا لا نأخذ. لكن اذا علمنا انهم دخلوا قبل النسخ او شككنا بحيث لم يعلم ان نأخذ فهتم؟

فالاحوال كم؟ فالاحوال ثلاثة قال او شبه بالكتاب نحو المجوس. للاية والخبر - 00:17:46

المار للاية الاية حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. والخبر ايش من خبر؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الجزية من

مجوس هجر. وهم مجوس فهذا يدل على ان الجزية ايضا تؤخذ ممن؟ من المجوس. ولديك هذا - 00:18:08

اعطي للمجوس مع انهم في بعض الاحكام الاخرى يختلفون عن اهل الكتاب. يعني مثلا في حكم النكاح لا يجوز النكاح من المجوس. صح ولا لا؟ اما النكاح نكاح الكتابيات يجوز بشروط. تمام؟ كذلك في الدية - [00:18:28](#)

مر معكم في الديات ان دية الكتاب ودية الماجوسي واحدة ومختلفة. مختلفة. ايش قال في الزبب والثلث والنصف للأنثى وللكتاب ثلثها لشبهة الكتاب اي وبعدها ايش؟ وعابر الشمس وذو التمجس وعابد او ثاني ثلث الخمس. اه اذا يختلف. اذا هنا في هذا الباب -

[00:18:48](#)

اعطي المجوس حكم اهل الكتاب. صح؟ لكن في باب النكاح واحد في باب الدية اثنين في باب الذكاء ثلاثة حكم المجوسي يختلف عن حكم الكتاب. سؤال لماذا هنا اعطي المجوس حكم اهل الكتاب تغديبا لحقن الدماء. فهتمم يا آ مشايخ ولا لا؟ اذا حكم -

[00:19:18](#)

والماقوسي في ابواب اخرى يختلف عن حكم الكتاب. لكن هنا حكم المجوس وحكم الكتاب واحد. تؤخذ الجزية من المجوسي وتؤخذ جزء من الكتاب ما السبب؟ لماذا هنا تؤخذ؟ لماذا هنا اعطينا الماجوسي نفس الحكم الذي اعطيناه الكتابي؟ الجواب تغليبا لماذا؟

[00:19:48](#) - لحقن الدماء

واضح ولا لا؟ ان شاء الله. قال او شبهة كتاب النحو المجوس للاية والخبر المار تغليبا لحقن الدماء. شف تغليبا لحقن الدماء. دون من تهود. ايش معنى دون من تهود؟ اي لا تؤخذ الجزية ممن تهود - [00:20:08](#)

باؤه من بعد بعثة الهدى. لماذا؟ لانهم انما دخلوا في اليهودية بعد النسخ. قال اي لا تعقد لمن علمنا انه تمسك بدين بعد نسخه. كمن

تهود بعد بعثة السيد عيسى عليه الصلاة والسلام - [00:20:28](#)

نبي الله عيسى لماذا؟ لانه ببعثة عيسى نسخت اليهودية. او تنصر بعد بعثة نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم. لماذا؟ لانه اذا تنصر بعد بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم فاننا نقول ببعثة نبينا نسخت شريعة عيسى - [00:20:48](#)

تمام قال او تنصر بعد بعثة نبينا عليهما والانبيا عليهما انبياء صح ولا لا؟ والانبيا ليش هو الانبياء؟ معطوف على ايش؟ على الظمير في عليهما صح؟ عليهما والانبيا افضل الصلاة والسلام. انتم معي ولا لا؟ جيد؟ قال وكذا عبدة الاوثان - [00:21:08](#)

والشمس والقمر ونحوها. ايش يعني وكذا؟ عبدة الاوثان ايش يعني وكذا؟ ايش الحكم؟ ها وكذا لا تؤخذ الجزية. اي وكذا لا تؤخذ

الجزية من عبدة الاوثان. وعبدة الشمس وعبدة القمر - [00:21:38](#)

ونحوهم لا تؤخذ من هؤلاء الجزية. طيب يأتيك سؤال اذا تولد انسان ان كتابي وهو ثني. اما بهج كتابي وامه وثنية واما ابوه وثني

وامه كتابية تمام؟ فهل تؤخذ منه الجزية او لا تؤخذ؟ واضح يا شيخ ولا لا؟ هل تؤخذ منه الجزية ولا تؤخذ - [00:21:58](#)

ما رأيكم؟ ها اثال تؤخذ ولا تؤخذ؟ هل نلحقه باحد ابويه؟ فتؤخذ الجزية؟ ما دام او نلحقه بالاب الاسود الذي هو وثني فلا تؤخذ. ها؟

بالايه؟ بالاشد ايش يعني بالاسد؟ يعني تؤخذ ولا ما تؤخذ. تؤخذ. ها حمزة. ها وافي - [00:22:28](#)

تؤخذ لماذا؟ لماذا قلت تؤخذ يا وافي؟ تغليبا لماذا؟ لجانب حق الدماء. تغليب اللجان بحقن الدماء. هل ذكر هذا الحافظ السيوطي في

الابيات المشهورة ويتبع الفرع ممكن تضيفوه ايش قال الحافظ السيوطي؟ من يحفظ الابيات؟ ها عبده؟ ايش قال؟ ويتبع الفرع في

انتساب اباه - [00:23:08](#)

والامة في الرق والحرية والزكاة الاخف والدين الاعلى والذي اشتد في جزاء ودية واخسل اصلين رجسا وذبحا ونكاحا والاكل

والحرية. هذا ما ذكره الجزية. واحد ضمن لنا كذا بيت ويضيف الجزية ويضيف ما يتعلق بنقض الوضوء ونحو ذلك. تمام. في بعض

الاشياء ما ذكر الحافظ السيوطي. قال رحمه الله - [00:23:38](#)

اقلها في الحول دينار ذهب. وضعفه من متوسط الرتب. اقلها اقل ما هذا اقل الجزية التي هي بمعنى ايش؟ بمعنى المال. اقلها اي

الجزية. ذكر الاقل. وهل ذكر الاكثر؟ ماذا - [00:24:08](#)

الاكثر لماذا؟ لان الجزية لا حد لها في الكثرة. في الكثرة لا بأس. لكن ذكر الاقل. فقال اقلها اي الجزية واجبة على كل شخص عند عند

قوتنا في الحول اي في السنة دينار دينار دينار ذهب - [00:24:28](#)

تمام انتبه اقلها اي الجزية الواجبة على كل شخص من الشخص هذا؟ الذي توفرت الشروط السابقة قد تفيد بانه يكون ماذا؟ بالغاً عاقلاً حراً ذكراً له كتاب او شبهة كتاب. خمس شروط - 00:24:48

تمام اي الجزية الواجبة على كل شخص عند قوتنا. طيب وعند ضعفنا؟ دينار عند قوتنا دينار وعندنا قالوا وعند ضعفنا يجوز ان تنقصوا على الدينار. لكن عند قوتنا لا يجوز. اقل شيء دينار. تمام - 00:25:08

ايوة. قال عند قوتنا هو لم يذكر محترزاً قوله عند قوتنا. قال عند قوتنا في الحول دينار ذهب لقوله صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاذ بن جبل لما بعثه الى اليمن وكان اهل اليمن في تلك الفترة على - 00:25:28

دين اهل الكتاب نصارى ويهود انك تأتي قوما اهل كتاب واضح ولا؟ قال خذ من كل حال اي من كل محتلم اي بلغ الاحتلام. ديناراً او عدله. ايش عدله - 00:25:48

ما يساوي الدينار. تمام. اوعده من المعافير ثياب او عدله من المعافير بس اوعدهم من المعافير الى هنا ينتهي الحديث. ثياب تكون باليمن هذا تفسير للمعافير. المعافير هذه الثياب. وهذه المعافير - 00:26:08

بارك الله فيكم اصل البلدة اجدادي بلاد المعافير في وسط اليمن. تمام؟ والنسبة اليها معافيرين. وكثير من العلماء الذين خرجوا من هذه البلد الى مصر وشمال افريقيا مجاهدين ينسبون الى هذه البلد. يعني مثلاً ابن العربي صاحب - 00:26:26

كتاب احكام القرآن اسمه ابن العربي المعافيرين. لا ومعافير اذا. هو نفسه ذا. واضح ولا؟ وقس عليه كثير. تمام؟ ايوة فهذه المعافير الان تقع في محافظة في اليمن اسمها محافظة تعز. وقديماً اهل اليمن كانوا مشهورين بنسج الثياب. ولذلك كفن - 00:26:52

النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة اثواب بيض سحولية نسبة الى سحول مدينة في وسط اليمن ايضاً. تنسج فيها كافية. فلما كان اهل اليمن مشهورين بصناعة الثياب ونسج الثياب. فالنبي عليه الصلاة والسلام قال خذ من كل واحد بلغ الاحتلام كم؟ دينار - 00:27:12

او عدل ذلك ايش؟ ما يساوي ذلك من المعافير من الثياب. فمثل هذا الذي يضعها اثال واضح يسمى عندنا هذا ازار او يسمى معوز باللغة العامية. واضح نعم. قال هنا رواه ابو داود - 00:27:32

غيره تمام؟ والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم وانظر الان في اشكال في الحديث يعني بالنسبة للمذهب الشافعي في اشكال. النبي عليه الصلاة والسلام قال خذ من كل حالم ديناراً او عدله من المعافير. يعني مفهوم ذلك انك لما تعقد العقد معه تقول - 00:27:52

المعقود له اما في نهاية السنة تدفع ديناراً او تدفع ما يساوي الدينار من معافير. فيكون العقد هكذا لكن قال لك مذهب الشافعي يقول ان هذا لا يصح. مذهب الشافعية ان العقد يكون بالدينار. بعدين في نهاية السنة وقت دفع الدينار اذا لا يريد ان يدفع دينار يدفع ما يساويه - 00:28:12

فهمتم ولا لا؟ لكن في صيغة العقد دينار فقط. ولذلك انظر ماذا قال. وظاهر الخبر صحة العقد بما قيمته دينار. والمنقول اي والمنقول عند علماء الشافعية في المذهب. تعين الدينار. تعين الدينار يعني ايش؟ في - 00:28:32

عقد تكتب ديناراً لكن بعد العقد به اي بعد العقد بالدينار تمام فالضمير في قوله به يعود على الدينار لكن بعد به اي بالدينار يجوز ان يأخذ عنه ما قيمته دينار. فهمتم ولا لا؟ قال وعليه يحمل الخبر اي يحمل الحديث السابق - 00:28:52

ارجو ان يكون واضحاً. قال وضعفه اي وضعف الدينار كم سيكون؟ ديناران. من متوسط الرتب اي اذا كان الشخص متوسطاً نأخذ منه دينارين. اذا كان غنياً نأخذ منه كم؟ اربعة - 00:29:12

تمام واذا كان فقيراً نأخذ منه ديناراً في السنة. تمام؟ والدينار يساوي اربع جرامات وربع من الذهب. تمام قال ويؤخذ على وجه المماكسة. ايش معنى المماكسة؟ المماكسة معناه ان الامام يحاول ان - 00:29:32

ان يأخذ منهم اكثر. تمام. فيأتيه مثلاً واحد من اهل الذمة فيقول له الامام انت تقدر على ثمانية الامير تدفع ثمانية. واضح يماكسه. ها؟ لانه ممكن انه يرضى. وهذا فيه مصلحة للمسلمين - 00:29:52

ما تقدم ان من مقاصد مشروعية الجزية ايش؟ الاعانة للمسلمين. فيقول له انت تقدر على ان تدفع ثمانية دنائير في السنة تمام. ما



حكم هذه المماكسة؟ من الامام؟ قال العلماء هذه المماكسة تدور بين ثلاثة احكام. الوجوب والاستحباب والتحريم - [00:30:12](#)

متى تكون واجبة؟ تكون واجبة اذا علم الامام انه سيرضى اي سيرضى هذا المعقود له سيدفع او غلب على ظنه ذلك. فحينئذ ايش تقول ما حكمها؟ واجبة. لماذا واجبة؟ لان تصرف الامام يكون بالاحظ - [00:30:32](#)

المسلمين بالاصلح للمسلمين. وهذا هو الاصلح لهم. واضح؟ فهنا تكون المعاكسة واجبة. ممتاز. ومتى تكون مستحبة اذا لم يعلم او لم يغلب على ظنه انهم يرضون. ها هنا يستحب. تمام؟ ومتى تكون محرمة؟ قالوا تكون محرمة - [00:30:52](#)

اذا كان المعقود له سفيها. واضح؟ مراعاة لمصلحته. فان السفيه بارك الله فيكم هذا محجور عليه واضح فاذا كان يعلم ان هذا السفيه تمام فلا يأخذه ولا يمات يعني لا يأخذ منه مقدار ما هو في مستواه. تمام؟ ولا - [00:31:12](#)

ماكسه لا يماكسه لماذا مراعاة لايش؟ لمصلحته لان هذا سفيه. تمام؟ اه فهي دارت بين ايش؟ بين الوجوب والاستحباب والحرمة. نعم. قال هنا ومن غني قال ويؤخذ على وجه المماكسة. ومن غني - [00:31:32](#)

اربع اذا قبل واشترط ضيافة لمن بهم نزل. قال ومن غني اربع اربع دنانير. والمماكسة تسن للامام. مم المماكسة تسن. قلت لكم هذا هو الحكم الاصيلي وقد تندب وقد تمنع تحرم تمام؟ قال ومحلها اذا قبل ذلك من ذكر يعني اذا كان من ذكر الذي هو ايه - [00:31:52](#)

ايش بالغ عاقل حر ذكر له كتاب وشبهة كتاب قبل. فان امتنع من الزيادة وجب قبول دينار. يعني قال ما ازيد. تمام. وجب قبول الدينار. ثم قال في مسألة هنا قال ويعتبر - [00:32:22](#)

الغني وظله وقت الاخذ لا وقت العقد. يعني قد يكون في وقت العقد متوسط قد يكون في وقت العقد متوسط في وقت الاخذ ها اصبح غنيا. هذا هل نأخذ منه اربع دنانير؟ نظرا لوقت الاخذ - [00:32:42](#)

او نأخذ منه دينارين نظرا لوقت العقد. فمهم السؤال فهل العبرة بوقت العقد؟ او العبرة بوقت ايش وقت الاخذ ما رأيكم؟ ماذا نقول؟ قال هنا ايش؟ العبرة بايش؟ قال العبرة بوقت الاخذ لا. قال - [00:33:04](#)

يعتبر الغني وضده وقت الاخذ لا وقت العقد. هكذا قال واضح ولا لا لكن في الحقيقة هذا الكلام يعني فيه نظر لان الجزية انتبه معي قد تعقد على الاوصاف وقد تعقد على الاشخاص. كيف على الاوصاف؟ يعني مثلا الامام - [00:33:24](#)

يقول لمجموعة من اهل الذمة انا ساخذ من الغني اربعة ومن المتوسط دينارين ومن الفقير دينار. لا يعين زيد وعمرو سالم بل هكذا اوصاف غني متوسط فقير وتعقد على الاوصاف. واضح؟ فاذا عقدت على الاوصاف فالعبرة بوقت الاخذ - [00:33:46](#)

عندما نأخذ منه وننظر ده حاجة غني ولا متوسط ولا فقير؟ هذا اذا عقدت الجزية على ايش؟ الاوصاف لكن اذا عقدت على اشخاص عقدها من مع زيد وزيد هذا الان متوسط بعد سنة اصبح غنيا - [00:34:13](#)

واضح خلاص يلزمك فقط دينار يلزمك ديناران عقلت مع شخص خلاص مع هذا الشخص مكتوب عقد الجزية مع زيد ديناران في اخر السنة ديناران. فهمتم؟ اذا هذا الكلام هنا ليس على اطلاقه. بل نفرق بين حالة ايش؟ حالة كون الجزية معقودة على - [00:34:29](#)

رصاص وحالة كون الجزية معقودة على الاشخاص. ارجو ان يكون هذا واضحا لكم. ثم قال ويعتبر الغني وضده وقت الاخذ لا وقت العقد. واشترط على سبيل الندب ان يشترط الامام عليهم ان يشترط الامام عليهم هذا الشرط وهو ان يقوموا بضيافة من ينزل بهم من المسلمين - [00:34:51](#)

هذا الشرط مستحب ليس واجبا قال واشترط على سبيل الندب عليهم اذا صلحوا في بلادهم. اه ايش معنى اذا صلحوا في بلادهم؟ يعني اشترط عليهم ايها الامام ان يقوموا بضيافة من ينزل عليهم من المسلمين اذا كان الصلح حال كونهم يسكنون في بلادهم - [00:35:20](#)

وليس في بلاد المسلمين مفهوم ذلك لو كان اهل الذمة يسكنون في في بلاد المسلمين. فهل الامام يشترط عليهم هذا الشرط او لا يشترط لا يشرف يعني انتبه معي. نفترض على سبيل المثال هذه هذه البلد الف. وهذه البلد باء. بلد الف هذه بلاد المسلمين - [00:35:47](#)

بلد بها هذه البلاد مثلا نصارى. لكن المسلمين فرضوا عليهم الجزية. تمام؟ بعد ذلك واحد من المسلمين يسافر يمر في الطريق على بلد

في بلادهم. لكن لو كان هؤلاء النصارى يعيشون مع المسلمين في نفس البلاد فهل الامام يشترط عليهم على هؤلاء النصارى الذين هم اهل ذمة وهم في بلاد المسلمين انه اذا مر عليهم مسافر من المسلمين - 00:36:28

ان يقوموا بضيافة او لا؟ هل يشرطوا عليهم او لا يشرط؟ ماذا تفهم؟ انه لا يشرق. وهذا خلاف معتمد فالمعتمد ان الامام يستحب له ان يشرط ذلك عليهم سواء كانوا في بلادهم او كانوا في بلاد المسلمين - 00:36:44

فهمتم ولا لا؟ المعتمد ان الامام يسن له ان يشرط الظيافة عليهم سواء كانوا في بلادهم او كانوا في بلاد المسلمين. ارجو ان يكون هذا واضحا قال رحمه الله واشترط على سبيل النذب عليهم اذا صلحوا في في بلادهم. ضيافة قلت لكم هذا الشرط مستحب - **00:37:01**

وقلت لكم ان هذا الشرط يشمل ما لو كانوا في بلادهم او في بلاد المسلمين واضح؟ ثم من باب الفائدة ولابد في هذا الشرط كما قال الفقهاء ان يبين لهم عدد من يقوموا بضيافته - **00:37:24**

حتى لا يؤدي الامر الى النزاع فماذا الامام يشترط عليهم في السنة تقومون بضيافة ثلاثين شخصا تمام قد يعني مثلا هم يقبلون اذا كان الشرق عام تمام؟ ثم يتم مئات الاشخاص يريدون الضيافة. واضح ولا لا؟ يشق ذلك عليه - 00:37:38

فحسما لمادة النزاع يذكر لهم عددا معينا. تمام؟ قال هنا قال ضيافة على غني ومتوسط لا على فقير يعني انما يشرط الامام الضيافة على من كان غنيا او على من كان متوسطا لا على من كان فقيرا منهم - 00:37:59

قال لمن نزل بهم من المسلمين ثلاثة من الايام لما رواه البيهقي انه صلى الله عليه وسلم صالح اهل ايلة الى بلدة في الشام. تمام؟ على ثلاثمائة دينار وكانوا ثلاثمائة رجلا. تمام - 00:38:20

على ضيافة من يمر بهم من المسلمين. وروى الشيخان هذا دليل ماذا؟ هذا دليل اشتراط الضيافة. طيب دليل مدة الضيافة عنا الضيافة ثلاث ايام قال وروى الشيخان الضيافة ثلاثة ايام - 00:38:42

وهذه الظيافة كما قلت انما تلزمهم ان رضوا بها واضح ليست لازمة عليهم ان رضوا بها قالت ويلزمهم وجوبا. اه. هنا ويلزمهم وجوبا قال في النظم ويلبس الغبار او فوق - 00:38:59

جعلوا الزنار. شف في النسخة عندنا او فوق ثوب. هذه النسخة التي عندنا ليست هي نفس النسخة التي شرع عليها شارح لان سيأتي شارح بعد ذلك يقول وفوق ثوب وبعدين بذكر لك حكم يترتب على هذا الكلام. قال ويلزمهم اى وجوبا - 00:39:18

[illegible]

لونه لون ملبوسه. يحطون قطعة قماش بلون معين بهذا الشكل هنا بهذا الشكل انت تعرف بعد ذلك ان هذا الشخص مجوسي نصراني يهودي باللوم. الذي يكون في الغالب على الكتف او انه يربط زناراً في وسطه - 00:39:58

تمام انظر ماذا سيقول الشارع؟ قال وهو تغيير اللباس بان يخيظ فوق الثياب بموضع لا يعتاد الخياطة عليه كالكتف ما يخالف لونه لون ملبوسه. والاولى بالنصارى الازرق. والرمادي. المقصود بالواو هنا او اما الازرق، واما الرمادي. ليس المعنى انه يجمع بين اللونين -

00:40:24

واليهود الاصفر اي والاولى باليهود الاصفر والمجوس الاحمر والاسود نفس الكلام الاحمر او الاسود. فالواو هنا بمعنى ايش؟ او احسنتم بسم الله ثم قال ويتميزون ايضا شف هنا ايش قال في الشرح في النظم ايش قال - 00:40:51

او صح؟ وهذه النسخة هي اولى نسخة او اولى من نسخة الواو. قالوا ويتميزون ايضا بانهم فوق ثوب جعلوا الزنار. الزنار هذا يربط هنا تعرفونه؟ ها؟ رباط عادي يعني قمماش ايضا له الوان خاصة يربط من فوق الشباب يكون - 00:41:17

طاهرا. نعم. ماذا؟ ماذا؟ اه ما قرأت هذا؟ ها ويكتب قال ويكتفى عن الخياطة بالعمامة كما عليه العمل الان. في زمن الشارع هو توفي في سنة تسعمية وثمانية عشر تقريبا. واضح. يعني الان مع يقول في زمانه ما كانوا يضعون هذه العلامة هنا وانما يلبسون العمامة -

00:41:40

فاذا كان يهوديا مثلا يلبس عمامة صفراء. واذا كان نصرانيا يلبس عمامة زرقاء رمادية. واذا كان مجوسيا يلبس عمامة حمراء او حتعرف واضح ولا لا وقال هنا ويكتفى عن الخياطة بالعمامة كما عليه العمل الان. وسبحان الله نفس العبارة هذه قالها العلامة -

00:42:10

البيجوري رحمه الله تعالى في حاشيته. معنى البيجوري متأخر يعني قريب. الف وميتين وسبعين واثنين وسبعين سبعة وسبعين هكذا يعني تقريبا مية وخمسين سنة من الان يعني قبل مية وخمسين سنة في زمن البيجوري وهو شيخ الازهر كان هذا موجود. يعني

ليس بعيدا يعني. واضح؟ اعاد الله لهذه الامة امجادها مرة اخرى - 00:42:34

قال هنا ويتميزون ايضا بانهم فوق ثوب جعلوا الزنار. طبعا هذا التميز لان هنالك احكام تترتب. مثلا هذا الشخص يبيع اللحم انا احتاج

ان اعرف من اي دين هذا؟ هذه ذبيحة يجوز اكلها او لا يجوز - 00:42:58

كيف اعرف واضح ولا لا؟ ايضا في المعاملات ايضا في اشياء كثيرة. واضح؟ فانا احتاج ان اعرف هذا يهودي هذا نصراني هذا

مجوسي الى غير ذلك هذه هذا الغيار هو الذي يكون علامة على ذلك. فقال هنا - 00:43:19

وطبعا محل لبس الغيار هذا اذا كانوا في يختلطون في في مع المسلمين يعني في اسواق المسلمين في يعيشون مع المسلمين في

نفس اما اذا كان لهم مدن خاصة مثل الان مثلا في بعض الدول يوجد مثلا قرى خاصة هذه قرى نصارى - 00:43:39

ها خلاص ما يحتاج الى هذه الغيار ما يحتاج الى هذه العلامة. تمام؟ ايوا. فقال هنا ويتميزون ايضا بانهم فوق ثوب جعلوا زنار بضم

الزاي وهو خيط غليظ فيه الوان يشد على الوسط - 00:43:57

خيط غليظ فيه الوان يشد على الوسط على وسط الشخص. قال ويكتفى بالغيار او بالزنار كما يؤخذ من تعبير غير الناظم باول. يعني

كأن الناظم ما عبر باول واضح؟ قال كما يفهم كما يؤخذ من تعبير غير الناظم او يعني كانه يقول اما انتبه معي. كانه يقول اما -

00:44:17

ان يضعوا الغيار على الكتف او الزنار في الوسط او كما قال او العمامة في الرأس. يعني كأنه يقول المهم علامة لا يشترط اجتماع

العلامات الميم علامة. اليوم ممكن تقول ما حتى اذا يحبون يلبسون هذي ماذا يسمى؟ كرفتا. برنيطة هذي ها؟ خلاص نعمل لهم في

البرنيطة حقهم علامة - 00:44:46

معينة انت النصارى كذا واليهود كذا والمجوس كذا. مشكلة. حتى اذا كان علامة صغيرة هنا في في الثوب ما في مشكلة. المهم ان

علامة توجد تدل على ديانة هذا الشخص. نعم. فقال هنا ويكتفى بالغيار او بالزنار. كما يؤخذ من تعبير غير - 00:45:10

بل ومن تعبيره في بعض النسخ بها اي بالواو بها اي بالواو. هنا قال بل ومن تعبيره في بعض النسخ بها حط بها بين قوسين ما يحتاج

بين قوسين بها اي بالواو - 00:45:30

او عفوا اي بي او بها اي باول. واضح ولا لا؟ فالضمير في بها يعود علاءه. ما يحتاج هذا. ثم قال وجمعها جمع ماذا؟ وماذا جمع الزنار

والغيار المنقول عن سيدنا عمر رضي الله عنه للتأكيد. يعني سيدنا عمر بن الخطاب رضي - 00:45:46

الله عنه في زمنه كانوا يجمعون بين الغيار والزنار. هذا للتأكيد فقط لكن ليس على سبيل الوجوب. ثم قال فان انفردوا من هؤلاء؟ اهل

الذمة يعني بمحلة في مكان يسكنون فيه محل خاص بهم ها فلهم تركهم لان حينئذ لا حاجة - 00:46:09

بالنسبة لنا. ثم قال ويتركوا ركوب خيل حربنا ولا يساوي المسلمين في البناء اذا سكنوا معنا لا يركبون الخيل. واضح ولا يكون بناؤهم

اعلى من بناء المسلمين. واضح؟ قال ويلزمهم ان يتركوا ركوب خيل حربنا نفي - 00:46:29

او غيرها سواء كانت الخيل نفيسة او كانت الخيل خيل عادية غير نفيسة. كذلك البرادين البرادين ايضا يعني بس تكون ليست

خيلا اصيلة وانما يعني خيل ابوها خيل مثلا وامها شيء اخر. يعني امها بغل او شيء. واضح؟ ليست ليست خالصة. تمام؟ قال او

البرادين النفيسة - 00:46:55

البرادين بشرط كونها نفيسة. الخيل سواء كانت نفيسة او لا. شف لان في ركوبنا اياها ارهابا الاعداء وعزا للمسلمين نحن نركبها فقط

اما هم لا يركبونها. وخرج بالخيل غيرها كبغال وحمير - 00:47:22



فلهم ركوبها حتى وان كانت نفيسة. بايكاف وركاب ايكاف ركاب. هذه الادوات التي اعمل عند ركوب الخيل الكاف والركاب خشب لا حديد تمام يكون هذا الركاب من خشب لا من حديد. او نحوه عرضا. ويركبوها عرضا لا يعني لا يجعل قدمه هنا وهنا - [00:47:42](#) لم قدميه هكذا واضح ولا لا؟ واضح. نعم. هم. قال عرضا والا يساوا المسلمين في البناء فيمنعون ان يساوا جيرانهم المسلمين. جيرانهم المسلمين في ارتفاع بنائهم بان يكون انزل منه اي بان يكون بناء المسلم انزل من بناء هذا الذمي. يمنعون من ذلك. ليه خبر - [00:48:08](#)

لام يعلو ولا يعلو عليه. تمام. قال وخرج بالجار غيره كأن انفردوا بما حل يعني لو كانوا يسكنون لوحدهم في في حي او في قرية لوحدهم في مدينة لوحدهم. تمام. كان انفردوا بمحل - [00:48:36](#) بطرف البلد منفصل عنها فيجوز رفع البناء. تمام؟ ثم قال ويمنعون من احداث او كنيسة كبيعة وصومعة للتعبد في بلادنا. ايش معنى هذا الكلام؟ يعني البلد التي بناها المسلمون اصلا. يعني لم تكن موجودة من قبل. بناها المسلمون اصلا. وعادة العلماء يمثلون - [00:48:54](#)

لذلك ببصرة والكوفة البصرة والكوفة اصلا مدن بناها المسلمون. لم تكن موجودة قبل الاسلام بناها المسلمون. فاذا كانت البلد بلد بناها المسلمون هؤلاء لا يجوز لهم ان يحدثوا فيها كنيسة اصلا. يمنعون من احداث - [00:49:24](#) في كنيسة اصلا. هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية بلد كان بلدا لهم لكن المسلمين فتحوه عنوة فتحوه قوة حصلت معارك حتى فتح ف هؤلاء يمنعون فيه من بناء الكنائس الجديدة ومن ترميم الكنائس القديمة. لان هذا البلد فتح ايش - [00:49:42](#) فتح بالقوة والعنوة تمام؟ ثالث بلد اسلم اهله من غير قتال. دخلوا في الاسلام مباشرة واضح بغير قتال ولا صلح ولا شيء. اسلموا مباشرة. ف هؤلاء لا يمكنون اهل الذمة لا يمكنون من احداث كنائس جديدة - [00:50:10](#)

لكن لهم ترميم الكنائس القديمة فهمتم ولا لا؟ كم هذه حالات الان؟ ثلاث الحالات الاولى ايش المدن التي بناها المسلمون ايش ها اصلا يعني ما ما كانت موجودة من قبل. هؤلاء لا يمكنون فيها من احداث كنيسة اصلا. تمام؟ البلاد التي فتحها المسلمون ايش - [00:50:34](#) قوة عنوة فهذه لا يمكنون فيها من احداث كنيسة ولا من ترميم كنيسة قديمة البلد التي ثالثة اسلم اهلها. فهذه ايش حكمها؟ نقول هذه لهم ان ان يجددوا كنائس قديمة لهم. لكن ليس لهم من يحدثوا كنائس جديدة. الرابع البلد التي تم الصلح بينهم - [00:51:00](#) هم وبين المسلمين واضح فاذا تم الصلح بينهم بالمسلمين فلهم ان يحدثوا كنيسة واضح؟ ولهم ان يبنوا كنيسة جديدة اذا اشترطوا علينا وكانت الارض لهم قالوا نحن نشترط الارض هذه تبقى لنا - [00:51:27](#) لما نعمل صلح لا بأس تدخلون عندنا في بلادنا تحكمون ما في ما في مشكلة لكن الارض تبقى لنا ونشترط اننا ايش؟ نبني كنائس جديدة فلهم تمام؟ انظر ماذا قال؟ مع ان عبارة الشيخ ونفي فيها عبارة. يعني فيها في بعض الشيء. قال ويمنعون من احداث نحو كنيسة - [00:51:49](#)

كبيعة وصومعة للتعبد فيها ببلادنا. نعم. ان فتحنا بلدا صلحا اذا هو يتكلم على حالة الصلح وشرط كونه لنا وشرط احداث ما ذكر فلا يمنع فلا يمنعون من الاحداث واضح ولا لا؟ فلا يمنعون من الاحداث اي من احداث كنائس ايش؟ جديدة. ومن باب اولى ايش؟ ان يرمموا الكنائس القديمة - [00:52:13](#)

فهمتم؟ اه ثم قال وهذه مسألة مهمة بارك الله فيكم. ويمنعون من دخول مسجد بلا اذن منا يمنعون من دخول مسجد بلا اذن منا. فالكافر يمنع من دخول مسجد من مساجد المسلمين الا باذن من مسلم - [00:52:41](#) ايوة. قال ويمنعون من ان يبيعوا مسلما خمرا ويمنعون من ان يطعموا ان يطعموه لحم خنزير ثم قال ولا يمكن كافر من سكن الحجاز ولا يوقر كافر ولا يصدر في مجلس فيه المسلمون - [00:53:02](#)

تمام؟ وذكر العلماء انه يمنع ان يمكن الكفار ان يكونوا خدمة للملوك والامراء يعني يكون ملك ولا امير في منطقة ولا شي ثم يؤتى له بخدم من النصرى او بخدم من اليهود او نحو ذلك. لان هؤلاء - [00:53:25](#) قد يؤثرون عليه واضح اذا كان عنده خدم وعنده آآ من يقوم باعماله من اليهود او من النصرى قد يؤثرون عليه. تمام؟ ايوة. فيمنع من

ذلك. ثم قال الان سيتكلم على مسألة انتقاض العهد. الان لاحظ معي بارك الله فيك. عقد الجزية انا ذكرته لكم في بداية الدرس ان له - [00:53:44](#)

له فوائد ان المال هذا فيه اعانة المسلمين فيه اهانة لهم قد يكونوا ماذا سببا في حمله مع الاسلام وايضا ايش؟ من فوائده انه آ حقن الدماء حقن الدماء صح - [00:54:08](#)

هذه هذه في الغالب مصالح المسلمين. قد يسألوا الذمي هذا ما المصلحة التي تتحقق لنا هذه الامور تتحقق لكم، فما الذي يتحقق لنا؟ الجواب الذي يتحقق لكم انه يلزم المسلمين ان يدفعوا - [00:54:24](#)

وعنكم كل عدو. فمن اعتدى عليكم نفترض انهم ببلدتهم مجاورة لبلدتنا. ويؤدون الجزية فيلزم المسلمين اذا هجم عليهم عدو سواء كان هذا العدو الذي هجم عليهم كافرا او مسلما معتديا - [00:54:43](#)

يلزم المسلمين ان يدفعوا عنهم فهمتم ولا لا؟ هذا المقابل تمام؟ ايوه طيب عقد الجزية هذا متى ينتقض؟ متى ينتهي؟ ينتهي بافعال محددة. انت ممكن تقول هذه الافعال هذه الافعال التي يقوم يعني التي يقوم بها اهل الذمة - [00:55:02](#)

نقسمها الى ثلاثة اقسام. ان اكتبها في السبورة ثم نعود للقراءة حتى نفرزها. ما شاء الله انتبه معي. افعال اهل الذمة هذي تنقسم الى ثلاثة اقسام اسرع. الرسم الاول ما - [00:55:24](#)

ينتقض بها عقد الذمة مطلقا. القسم الثاني ما لا ينتقض بها عقد الذمة ايش مطلقا القسم الثالث ما فيه تفصيل والتفصيل ان اشترطن عليهم عدم ذلك ففعولوه انتقض وان لم - [00:56:27](#)

نشترط عليهم ذلك ايش؟ فلا فلا انتقاض. كم صارت الحالات؟ ثلاث يعني اجمالا ثلاث واضح ولا لا؟ الان نريد ان نعرف يعني مثال ما ينتقض عقد الذمة اذا فعولوه مطلقا - [00:57:19](#)

ما معنى مطلقا؟ يعني سواء اشترطنا عليهم الا يفعلوا او لم نشترط. مثل لو انهم دلوا عدوا للمسلمين على المسلمين فهمت ولا لا؟ لو انهم امتنعوا عن الانقياد لاحكام الاسلام فيما يعتقدون تحريمه - [00:57:44](#)

هنا ينتقد العقد مطلق سواء اشترطنا او لم يشترط لان هذا مقتضى عقد الجزية فهمتم؟ طيب ما لا ينتقض به عقد الجزية مطلقا مثال لو انهم فعلوا شيئا لا يعتقدون تحريمه كشرب المسكر - [00:58:03](#)

لو انهم على سبيل المثال اظهروا الناقوس. ناقوس النصارى الجرس ونحو ذلك. واضح لا ينتقض. لو انهم قالوا ما يعتقدونه في دينهم مما يتعلق بالقرآن او بسيدنا رسول الله. مثلا كان - [00:58:21](#)

قالوا ان محمدا مثلا ليس رسولا من عند الله ان القرآن ليس كلام الله. ليس كتابا من عند الله. تمام ولا لا؟ فهذا لا ينتقض العقد به مطلقا. لكن طبعا يمنعون من اظهار هذا - [00:58:40](#)

المسلمين فان اظهروه عزروا لكن لا ينتقض العقل. واضح ولا لا؟ لان هذا بمقتضى دينهم. يقولون بمقتضى دينهم. نعم. ما فيه التفصيل هذا ان اشترطنا عليهم الا يفعلوا ففعولوا انتقض العهد. واضح ولا لا؟ انظر ماذا قال. قال هنا وانتقب - [00:58:56](#)

والعهد وانتقض العهد بجزية منع. اه اذا منعوا الجزية انتقض العقد. مطلقا سواء اشترطنا عليهم قلنا لهم اذا منعتهم الجزية سوف تنتقض او لم نشترط وانتقض العهد بجزية المنع وحكم شرع بتمرد دفع اي اذا دفعوا احكام الشرع - [00:59:19](#)

اثنين لا هرب ايش معنى لا هرب؟ لو انه هرب من بلادنا لا يريد دفع الجزية لا ينتقض العهد بهذا لو انه هرب من بلادنا لانه لا يريد ان ينفذ عليه حكم الاسلام. لا ينتقد العهد بهذا. فهمتم؟ لا هرب - [00:59:41](#)

تمام؟ ثم قال بالطعن في الاسلام او فعل يظر المسلمين النقد لو شرط ترك انظر ماذا قال في الشرح. قال وانتقض العهد اي عهد الذمة بجزية منع اداءها للمسلمين وبمنع حكم شرع اي منع انقيادهم له بتمرد وقع بسبب ذلك لا بسبب هرب من اهل الجزية - [01:00:00](#)

او من الانقياد لحكم الشرع كما صرح به الناظم تبعا للامام الغزالي في الوسيط واطلق غيرهما ذلك وهو ما في المنهاج وغيره. تمام؟ وسواء اشترط الانتقاض بذلك ام لا كما اطلقه الناظم. هذه الحالة الاولى - [01:00:31](#)

وقيد بالشرط فيما يأتي وكذا ينتقض بالطعن في الاسلام او في القرآن او بالنبي صلى الله عليه واله وسلم بما لا يعتقدده. شف بما لا

يعتقده بخلاف ما يعتقده يعني فرق بين ان يتهم النبي عليه الصلاة والسلام مثلاً بالزنا - [01:00:51](#)

واضح هذه شناعة تمام؟ لكن مضطرين نقولها حتى نوضح الدرس. لو اعتقد او اتهم النبي عليه الصلاة والسلام او نسب النبي عليه الصلاة والسلام الى الزنا واضح؟ فهذا ينتقد العقد اذا شرطناه عليهم الا يفعلوا ذلك. والا فلا ينتقض. طبعاً من جهة يعذب يعذب ما في

- [01:01:14](#)

مشكلة لكن احنا نتكلم عن انتقاض وعدم انتقاض لانه اذا قلنا انتقاض ما معنى انتقاض؟ انتقاض ان بعد ذلك يصير الامام مخير فيهم

بين قتل واسر نفس الخصال الاربعة الماضية. ومن وفداء. واضح؟ هذه معنى الانتقاض - [01:01:36](#)

فهذا نسبة النبي عليه الصلاة والسلام الى ذلك انما ربما يقال واضح نسبة الى ذلك هذا لا يعتقدونه في دينهم. لكن لو قال ان هذا

الرجل ها هذا مثلاً ليس نبياً من عند الله - [01:01:53](#)

هذا من القسم هذا لا انتقاض فيه مطلقاً. واضح الفرق؟ انظر ماذا قال. قال وكذا ينتقد بالطعن في الاسلام او القرآن او النبي صلى

الله عليه وسلم بما لا يعتقده اي لا يعتقده ذلك الذمي. تمام كنسبته الى الزنا او الطعن في نسبه. بخلاف ما لو وصفه على وفق اعتقاد -

[01:02:11](#)

هذه كقوله انه ليس بنبي او انه قتل اليهود بغير حق فلا ينتقض بذلك وان شرط الانتقاض به ها شاف هذا لا ينتقب به مطلقاً. لانه

يقول وفق ما يعتقد. فهمتم ولا لا - [01:02:31](#)

لو قال مثلاً القرآن ليس من عند الله من اي قسم هذا من الثالث من هنا لا انتقاض به مطلقاً. لو قال مثلاً تعالى الله عما يقولون علواً

كبيراً ولعنهم الله بما قالوا لو قال ان الله ثالث - [01:02:49](#)

ثلاثة من اي قسم من الثالث. تمام؟ لان هم يعتقدون هذا. تمام؟ فقال هنا او فعل يضر بالمسلمين فينتقض العهد به كأن زنا بمسلمة

واحد. هذا مثال الفعل الذي يضر بالمسلمين. كان زنى بمسلمة - [01:03:07](#)

او فتن مسلماً عن دينه ما معنى فتن مسلماً عن دينه؟ القى اليه شبه. يريد تهويده او تنصيره. تمام؟ او قطع عليه الطريق ها او دل

اهل الحرب على عورة لنا - [01:03:27](#)

قال النقص النقض هو مبتدع وخبره بالطعن في الاسلام له شرط ترك اي شرط ترك له عليهم اي ترك الطعن والفعل المذكور في العقد

وشرط انتقاضه بفعل احدهما والا فلا - [01:03:45](#)

واضح؟ يعني هذه اذا شرط الا يفعلوها ففعلوها انتقضوا الا فلا تمام؟ وخرج بما ذكر اسماعهم المسلمين شركاً. لو اسمع المسلمين

شركاً اسمع المسلمين قولهم ان الله كيت وكيت - [01:04:03](#)

تمام؟ او اسمع المسلمين اعتقادهم في عزيز والمسيح انهما كيت وكيت تمام؟ عليهما وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام. واظهار

ناقوس وعيد فلا ينتقض العهد بها وان شرط لكن اذا اظهروا ذلك للمسلمين عذروا - [01:04:24](#)

ثم قال واذا انتقض العهد شاف لم يبلغه من مأمن ما نخرجهم اولا نبلغهم المأمن ثم نقاتلهم. لا. اذا انتقض العهد والامام خير فيه بين

القتل والرق والمن والفداء. يصبحون اسرى مباشرة اذا شاء الامام اما ان يسترقون اما ان - [01:04:46](#)

قلت له مباشرة اما ان يفاديهم يأخذوا منهم الفدية اما ان يمن عليهم قال كما في كامل قد اسر. ما معنى في كامل؟ الكامل هو البالغ

العقل الحر الذكر. تمام؟ كما في كامل قد اسر فان اسلم قبل الاختيار امتنع. يعني ان اسلم - [01:05:10](#)

ان اسلم هذا الذي انتقض عهده قبل ان يختار الامام فيه شيئاً امتنع امتنع قتله. تمام؟ مم هذا اذا انتقض بغير قتال اما اذا انتقض

بقتال قتل. مم يعني اذا حاربونا فحصل نقض العهد بقتال قتل. اما هذا الكلام السابق كله اذا انتقض بغير - [01:05:34](#)

بغير قتال. نكون بهذا بارك الله فيكم انتهينا من كتاب الجهاد نبدأ في الدرس القادم في كتاب الصيد والذبائح والله اعلم. وصلي اللهم

وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين. بسم الله - [01:06:02](#)